سِلسِلَةٌ مِنْ شِعَارِ أَهْلِ الحَدِيثِ 58

الدُّرُّ النَّفِيسُ

فِي سُنِّيَّةِ صَوْمِ يَوْمِ الْإِثْنَيْنِ، وَيَوْمِ الْخَمِيسِ

تَأْلِيفُ:

الشَّيْخِ العَلَّامَةِ المُحَدِّثِ

فَوْزِيِّ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْحُمَيْدِيِّ الْأَثَرِيِّ

حَفِظَهُ اللهُ وَرَعَاهُ

الدُّرُّ النَّفِيسُ
فِي سُنِّيَّةِ صَوْمِ يَوْمِ
الْإِثْنَيْنِ، وَيَوْمِ الْخَمِيسِ

حُقوقُ الطبعِ مَحفُوظة

الطبعة الأولى

١٤٤٥ هـ ٢٠٢٣

مكتبة
أَهْلِ الحَدِيثِ

مملكة البحرين - قلالي

التويتر: ahel_alhadeeth@

البريد: ahel.alhadeeth@gmail.com

سِلْسِلَةٌ مِنْ شِعَارِ أَهْلِ الحَدِيثِ 58

الدُّرُّ النَّفِيسُ

فِي سُنِّيَّةِ صَوْمِ يَوْمِ الْإِثْنَيْنِ، وَيَوْمِ الْخَمِيسِ

تَأْلِيفُ:

الشَّيْخِ العَلَّامَةِ المُحَدِّثِ

فَوْزِيِّ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الحُمَيْدِيِّ الأَثَرِيِّ

حَفِظَهُ اللهُ وَرَعَاهُ

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

دُرَّةٌ نَادِرَةٌ

قَالَ أَبُو الْحُسَيْنِ الْبُوشَنْجِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْمَنْظُومِ وَالْمَنْثُورِ» (ص٧٢):

قَـــدْ رَوَيْنَـــا عَنِ النَّبِيِّ حَدِيثـــًا

قَـــدْ صَفَـــا مِنْ شَـــوَائِبِ التَّدْلِيـــسِ

أَنَّـــهُ كَـــانَ صَوْمُـــهُ يَتَحَـــرَّىٰ

يَـــوْمَ إِثْنَيْنِـــهِ وَيَـــوْمَ خَمِيـــسِ

❁ ❁ ❁

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

بِهِ الثِّقَةُ، وَعَلَيْهِ التُّوَكُّلُ

الْمُقَدِّمَةُ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ، وَمَا فِي الْأَرْضِ، وَلَهُ الْحَمْدُ فِي الْآخِرَةِ، وَهُوَ الْحَكِيمُ الْخَبِيرُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، بِيَدِهِ الْخَيْرُ، وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، وَأَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، الْبَشِيرُ النَّذِيرُ، وَالسِّرَاجُ الْمُنِيرُ.

أَمَّا بَعْدُ،

فَإِنَّ صِيَامَ التَّطَوُّعِ شَرَعَهُ اللهُ تَعَالَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ تَحْقِيقًا لِمَصَالِحِهِمْ، وَتَهْذِيبًا لِنُفُوسِهِمْ، وَتَكْفِيرًا لِذُنُوبِهِمْ؛ لِيَتَمَتَّعُوا مِنْ ثَمَرَةِ التَّقْوَىٰ، وَانْشِرَاحِ الْقُلُوبِ بِصَالِحِ الْأَعْمَالِ.

* وَفِي الْحَقِيقَةِ لَا تَصْلُحُ الْأَعْمَالُ؛ إِلَّا إِذَا صَلَحَتِ الْقُلُوبُ... وَلِذَلِكَ عَلَىٰ الْعَبْدِ أَنْ يُمَارِسَ صَوْمَ التَّطَوُّعِ عَلَىٰ سَبِيلِ الِاسْتِمْرَارِ عَلَىٰ قَدْرِ الْمُسْتَطَاعِ.

فَعَنِ النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولَ اللهِ ﷺ: (أَلَا إِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً: إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ؛ أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ).[1]

قُلْتُ: فَالصِّيَامُ هُوَ الَّذِي يَغْرِسُ فِي الْقُلُوبِ حُبَّ الطَّاعَةِ، وَالْعَمَلِ بِالْإِخْلَاصِ فِيهَا، وَمُتَابَعَةِ الرَّسُولِ ﷺ بِهَا، فَهَذِهِ هِيَ الْغَايَةُ الْمَنْشُودَةُ مِنَ الصِّيَامِ.

---

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (٥٢)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (١٥٩٩).

قَالَ الْإِمَامُ الْقُرْطُبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْجَامِعِ لِأَحْكَامِ الْقُرْآنِ» (ج٢ ص٢٧٣) عَنِ الصَّوْمِ الشَّرْعِيِّ: (هُوَ الْإِمْسَاكُ عَنِ الْمُفْطِرَاتِ مَعَ اقْتِرَانِ النِّيَّةِ بِهِ، مِنْ طُلُوعِ الْفَجْرِ إِلَىٰ غُرُوبِ الشَّمْسِ، وَتَمَامُهُ وَكَمَالُهُ؛ بِاجْتِنَابِ الْمَحْظُورَاتِ، وَعَدَمِ الْوُقُوعِ فِي الْمُحَرَّمَاتِ).اهـ

* وَهَذَا مُخْتَصَرٌ لَطِيفٌ فِي صَوْمِ يَوْمِ «**الْإِثْنَيْنِ**»، وَفِي صَوْمِ يَوْمِ «**الْخَمِيسِ**»[1]، وَهُوَ يَبْعَثُ الْهِمَمَ إِلَىٰ التَّعَرُّضِ لِلنَّفَحَاتِ، وَيُثِيرُ الْعَزْمَ إِلَىٰ أَشْرَفِ الْأَوْقَاتِ.

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «زَادِ الْمَعَادِ» (ج٢ ص٦٤): (وَكَانَ ﷺ: يَتَحَرَّىٰ صِيَامَ؛ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ، وَالْخَمِيسِ). اهـ

وَاللهَ أَسْأَلُ أَنْ يُوَفِّقَنَا لِمَا يُحِبُّ مِنَ الطَّاعَاتِ، وَأَنْ يُضَاعِفَ لَنَا الْحَسَنَاتِ، وَيَغْفِرَ لَنَا السَّيِّئَاتِ، وَيَسْتَجِيبَ لَنَا الدَّعَوَاتِ، إِنَّهُ جَوَادٌ كَرِيمٌ.

كَتَبَهُ

أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَثَرِيُّ

---

(١) وَانْظُرْ: «مِرْقَاةَ الْمَفَاتِيحِ» لِلْقَارِي (ج٤ ص٥٥٤ وَ٥٥٥)، وَ«التَّنْوِيرَ فِي شَرْحِ الْجَامِعِ الصَّغِيرِ» لِلصَّنْعَانِيِّ (ج٨ ص٥٨٩)، وَ«التَّيْسِيرَ بِشَرْحِ الْجَامِعِ الصَّغِيرِ» لِلْمُنَاوِيِّ (ج٢ ص٢٧٨)، وَ«فَيْضَ الْقَدِيرِ» لَهُ (ج٥ ص٢٢٦)، وَ«الْفَتَاوَىٰ» لِلشَّيْخِ ابْنِ بَازٍ (ج١٥ ص٣٨٧)، وَ«الشَّرْحَ الْمُمْتِعَ» لِشَيْخِنَا ابْنِ عُثَيْمِيْنَ (ج٦ ص٤٦١)، وَ«إِرْوَاءَ الْغَلِيلِ» لِلشَّيْخِ الْأَلْبَانِيِّ (ج٤ ص١٠٥).

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

وَحَسْبِيَ اللهُ وَنِعْمَ الوَكِيلُ

ذِكْرُ الدَّلِيلِ

عَلَى سُنِّيَّةِ صَوْمِ يَوْمِ الْإِثْنَيْنِ، وَيَوْمِ الْخَمِيسِ مِنْ كُلِّ أُسْبُوعٍ أَحْيَانًا، وَلَمْ يَثْبُتْ رَفْعُ الأَعْمَالِ فِيهِمَا إِلَى اللهِ تَعَالَى[1]

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: (كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَحَرَّىٰ[2] صَوْمَ الْإِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ).

وَفِي رِوَايَةٍ: (كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصُومُ شَعْبَانَ، وَكَانَ يَتَحَرَّىٰ صِيَامَ الْإِثْنَيْنِ، وَالْخَمِيسِ).

وَفِي رِوَايَةٍ: (يَصُومُ شَعْبَانَ كُلَّهُ)[3].

---

(١) وَانْظُرِ: «الْجَوْهَرَ النَّفِيسَ فِي ضَعْفِ أَحَادِيثِ رَفْعِ الْأَعْمَالِ فِي يَوْمِ الْإِثْنَيْنِ وَيَوْمِ الْخَمِيسِ» لِأَبِي الْحَسَنِ الْأَثَرِيِّ (ص٨).

(٢) **وَيَتَحَرَّىٰ**: التَّحَرِّي الْقَصْدُ، وَالِاجْتِهَادُ فِي الطَّلَبِ، وَالْعَزْمُ عَلَىٰ تَخْصِيصِ الشَّيْءِ بِالْفِعْلِ، وَالْقَوْلِ.

وَانْظُرِ: «الْمِصْبَاحَ الْمُنِيرَ» لِلْفَيُّومِيِّ (ص٧٢).

قَالَ الْعَلَّامَةُ الْقَارِي رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «مِرْقَاةِ الْمَفَاتِيحِ» (ج٤ ص٥٥٤): (كَانَ ﷺ؛ أَيْ: أَحْيَانًا، رَسُولُ اللهِ ﷺ يَصُومُ الْإِثْنَيْنِ، وَالْخَمِيسِ). اهـ

* **وَهَذَا الحَدِيثُ**: يَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّ الرَّسُولَ ﷺ كَانَ: أَحْيَانًا، يَصُومُ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ، وَالْخَمِيسِ، لَكِنْ لَوْ صَامَ الْمُسْلِمُ فِي كُلِّ أُسْبُوعٍ، فَلَا بَأْسَ بِذَلِكَ، لَكِنْ صَوْمُ النَّبِيِّ ﷺ لَهُمَا أَحْيَانًا، يَعْنِي: فِي كُلِّ فَتْرَةٍ، لَيْسَ عَلَىٰ الدَّوَامِ، وَخَيْرُ الهَدْيِ، هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ.

(٣) يَعْنِي: أَكْثَرَهُ، وَيَجُوزُ فِي كَلَامِ العَرَبِ إِذَا صَامَ أَكْثَرَ الشَّهْرِ؛ أَنْ يَقُولَ: «**صَامَ الشَّهْرَ كُلَّهُ**».

=

حَدِيثٌ صَحِيحٌ

أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي «سُنَنِهِ» (٧٥٥)، وَفِي «الشَّمَائِلِ الْمُحَمَّدِيَّةِ» (٢٩٧)، وَ(٣٠٦)، وَالنَّسَائِيُّ فِي «السُّنَنِ الْكُبْرَىٰ» (ج٣ ص١٧٧)، وَفِي «السُّنَنِ الصُّغْرَىٰ» (ج٤ ص١٥٣ وَ٢٠٢)، وَأَبُو يَعْلَىٰ فِي «الْمُسْنَدِ» (٤٧٥١)، وَالْبَغَوِيُّ فِي «مَصَابِيحِ السُّنَّةِ» (ج٢ ص٩٣)، وَالْبُوشَنْجِيُّ فِي «الْمَنْظُومِ وَالْمَنْثُورِ» (ص٧٢)، وَالْفِرْيَابِيُّ فِي «الصِّيَامِ» (٢) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللهِ بْنِ دَاوُدَ.

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ فِي «سُنَنِهِ» (١٦٤٩)، وَ(١٧٣٩)، وَابْنُ حِبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ» (٣٦٤٣)، وَأَبُو الْقَاسِمِ الْأَصْبَهَانِيُّ فِي «التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيبِ» (ج٢ ص٣٩٨)، وَالْمَحَامِلِيُّ فِي «الْأَمَالِي» (١١٢)، وَالْفِرْيَابِيُّ فِي «الصِّيَامِ» (١)، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي «الْمُعْجَمِ الْأَوْسَطِ» (٣١٥٤)، وَفِي «مُسْنَدِ الشَّامِيِّينَ» (٤٣٩)، وَابْنُ عَسَاكِرَ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (ج١٣ ص٣٢١)، وَضِيَاءُ الدِّينِ الْمَقْدِسِيُّ فِي «جُزْءٍ فِيهِ مُوَافَقَاتُ حَدِيثِ هِشَامِ بْنِ عَمَّارٍ» (ص٤٩٣ وَ٤٩٤) مِنْ طَرِيقِ يَحْيَىٰ بْنِ حَمْزَةَ الْحَضْرَمِيِّ.

وَذَكَرَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «عِلَلِ الْحَدِيثِ» (٧٠٥) مِنْ طَرِيقِ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ.[1]

كُلُّهُمْ: عَنْ ثَوْرِ بْنِ يَزِيدَ الْكُلَاعِيِّ أَنَّ خَالِدَ بنَ مِعْدَانَ حَدَّثَهُ، قَالَ: حَدَّثَنِي رَبِيعَةُ بْنُ الْغَازِ الْجُرَشِيُّ: أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا بِهِ.

=

وَانْظُرْ: «فَتْحَ البَارِي» لِابْنِ حَجَرٍ (ج٤ ص٢١٤).

(١) وَلَمْ نَقِفْ عَلَىٰ رِوَايَةِ: «سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ» مِنْ هَذَا الوَجْهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ صَحِيحٌ، وَقَدْ صَحَّحَهُ الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «إِرْوَاءِ الْغَلِيلِ» (ج٤ ص١٠٦).

وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

وَذَكَرَهُ الْمَغْرِبِيُّ فِي «جَمْعِ الفَوَائِدِ» (ج١ ص٤٤٦)، وَابْنُ حَجَرٍ فِي «التَّلْخِيصِ الْحَبِيرِ» (ج٢ ص٨٢٠)، والنَّابُلْسِيُّ فِي «ذَخَائِرِ الْمَوَارِيثِ» (ج٤ ص١٩٦)، والمِزِّيُّ فِي «تُحْفَةِ الأَشْرَافِ» (١٦٠٩١).

وَالحَدِيثُ حَسَّنَهُ الْبَغَوِيُّ فِي «مَصَابِيحِ السُّنَّةِ» (ج٢ ص٩٣).

* وَأَعَلَّهُ الْحَافِظُ ابْنُ القَطَّانِ فِي «بَيَانِ الْوَهْمِ وَالْإِيْهَامِ» (ج٤ ص٢٧١)؛ بِالرَّاوِي عَنْ عَائِشَةَ، وَهُوَ: «رَبِيْعَةُ بْنُ الْغَازِ الْجُرَشِيُّ»، وَأَنَّهُ مَجْهُولٌ، وَأَخْطَأَ فِي ذَلِكَ، لِأَنَّهُ صَحَابِيٌّ[1] عَلَىٰ قَوْلٍ لِأَهْلِ الْعِلْمِ، وَعَلَىٰ فَرْضِ أَنَّهُ غَيْرُ صَحَابِيٍّ، فَإِنَّهُ: «ثِقَةٌ»، وَثَّقَهُ الدَّارَقُطْنِيُّ، وَابْنُ حِبَّانَ[2]، وَابْنُ سَعْدٍ، وَغَيْرُهُمْ.[3]

قَالَ الحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «التَّلْخِيصِ الْحَبِيرِ» (ج٢ ص٨٢٠): (وَأَعَلَّهُ ابْنُ الْقَطَّانِ: بِالرَّاوِي عَنْهَا، وَأَنَّهُ مَجْهُولٌ، وَأَخْطَأَ فِي ذَلِكَ: فَهُوَ صَحَابِيٌّ). اهـ

---

(١) وَانْظُرْ: «الطَّبَقَاتِ الْكُبْرَىٰ» لِابْنِ سَعْدٍ (ج٧ ص٤٣٨)، وَ«الْمُعْجَمَ الْكَبِيرَ» لِلْبَغَوِيِّ (ج٢ ص٤٢٢)، وَ«التَّارِيخَ الْكَبِيرَ» لِلْبُخَارِيِّ (ج٣ ص٢٨١)، وَ«تَهْذِيبَ الْكَمَالِ» لِلْمِزِّيِّ (ج٩ ص١٣٨ وَ١٣٩)، وَ«أُسْدَ الْغَابَةِ» لِابْنِ الْأَثِيرِ (ج٢ ص١٧٠)، وَ«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج٣ ص٢٦١)، وَ«الْإِصَابَةَ فِي تَمْيِيزِ الصَّحَابَةِ» لَهُ (ج٣ ص٢٦٨)، وَ«تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ص٣٢٣).

(٢) وَذَكَرَهُ الْحَافِظُ ابْنُ حِبَّانَ فِي «الثِّقَاتِ» (ج٣ ص١٣٠)؛ فِي «الصَّحَابَةِ»، ثُمَّ أَعَادَهُ فِي «التَّابِعِينَ» (ج٤ ص٢٣٠).

(٣) وَانْظُرْ: «الْجَرْحَ وَالتَّعْدِيلَ» لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (ج٣ ص٤٧٢)، وَ«التَّارِيخَ» لِابْنِ أَبِي زُرْعَةَ الدِّمَشْقِيِّ (ص٢٣٣ وَ٢٣٤)، وَ«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج٣ ص٢٦١)، وَ«تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ص٣٢٣).

وَقَالَ أَبُو الْمُتَوَكِّلِ النَّاجِيُّ: (سَأَلْتُ رَبِيْعَةَ الْجُرَشِيَّ، وَكَانَ فَقِيهَ النَّاسِ فِي زَمَنِ مُعَاوِيَةَ ﷺ).[1]

وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي «السُّنَنِ الكُبْرَىٰ» (ج٣ ص١٧٨)، وفِي «السُّنَنِ الصُّغْرَىٰ» (ج٤ ص١٥٢ و٢٠٢)، وَأَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (٢٤٥٠٨)، و(٢٤٥٠٩)، و(٢٤٧٤٨)، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي «حِلْيَةِ الْأَوْلِيَاءِ» (ج٧ ص١٢٣)، وَابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي «الْوَفَا بِفَضَائِلِ الْمُصْطَفَىٰ» (ج٣ ص٢٣٤ و٢٣٧)، وَابْنُ رَاهَوَيْهِ فِي «الْمُسْنَدِ» (١٦٦٥) مِنْ طَرِيقَيْنِ عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ عَنْ ثَوْرِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ عَنْ عَائِشَةَ ﵂: أَنَّهَا سُئِلَتْ عَنْ صُوْمِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَتْ: (**كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ، وَيَتَحَرَّىٰ الْإِثْنَيْنِ، وَالْخَمِيسِ**)، وَلَيْسَ فِيهِ ذِكْرٌ: «لِرَبِيْعَةَ بْنِ الْغَازِ الْجُرَشِيِّ» فِي الْإِسْنَادِ.

قُلْتُ: وَإِسْنَادُهُ فِيهِ انْقِطَاعٌ، فَإِنَّ خَالِدَ بنَ مَعْدَانَ، لَمْ يَلْقَ عَائِشَةَ ﵂، وَبَيْنَهُمَا رَبِيْعَةُ بْنُ الْغَازِ الْجُرَشِيُّ[2]، **وَهُوَ الصَّحِيحُ**: فِيمَا ذَكَرَهُ الْحَافِظُ الْمِزِّيُّ فِي «تَهْذِيبِ الْكَمَالِ» (ج٨ ص١٦٩).

* **فَخَالِدُ بْنُ مَعْدَانَ**: لَمْ يَسْمَعْ مِنْ عَائِشَةَ، وَإِنَّمَا سَمِعَهُ مِنْ: رَبِيْعَةَ بْنِ الْغَازِ عَنْ عَائِشَةَ، وَهُوَ الصَّحِيحُ، بِرِوَايَةِ: الْجَمَاعَةِ.

فَالْحَدِيثُ: يُرْوَىٰ مِنْ غَيْرِ هَذَا الْوَجْهِ[1]، بِإِسْنَادٍ أَصَحَّ مِنْ هَذَا، كَمَا سَبَقَ.

---

(١) **أَثَرٌ صَحِيحٌ**.

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ» (ج٣ ص٤٧٣).

وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

(٢) وَانْظُرْ: «الْمَرَاسِيلَ» لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (ص٥٣).

وَذَكَرَهُ الْمِزِّيُّ فِي «تُحْفَةِ الْأَشْرَافِ» (١٦٠٦٥).

وَفِيمَا نَقَلَهُ: ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «عِلَلِ الْحَدِيثِ» (ج١ ص٢٤٢)؛ عَنْ أَبِي حَاتِمٍ: حَيْثُ قَالَ: (إِنَّمَا هُوَ الثَّوْرِيُّ عَنْ ثَوْرٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ الْغَازِ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ **كَذَا رَوَاهُ الثَّوْرِيُّ، وَيَحْيَىٰ، وَجَمَاعَةٌ عَنْ ثَوْرٍ**). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ الْمِزِّيُّ فِي «تَهْذِيبِ الْكَمَالِ» (ج٨ ص١٦٩)؛ فِي تَرْجَمَةِ: «خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ»؛ بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ رِوَايَةَ: خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: (وَالصَّحِيحُ: عَنْ رَبِيعَةَ الْجُرَشِيِّ عَنْهَا)؛ يَعْنِي: عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ رَاهَوَيْه فِي «الْمُسْنَدِ» (١٦٦٤)، وَالنَّسَائِيُّ فِي «السُّنَنِ الكُبْرَىٰ» (ج٣ ص١٧٧)، وفِي «السُّنَنِ الصُّغْرَىٰ» (ج٤ ص١٥٢ و٢٠١ و٢٠٢)، وَأَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (٢٤٠٨٤) مِنْ طَرِيقِ بَقِيَّةَ بْنِ الْوَلِيدِ حَدَّثَنِي بَحِيرُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ **عَنْ عَائِشَةَ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا **قَالَتْ**: (**كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَتَحَرَّىٰ صِيَامَ يَوْمِ الْإِثْنَيْنِ، وَيَوْمِ الْخَمِيسِ**).

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ ضَعِيفٌ: فِيهِ بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، وَهُوَ مُدَلِّسٌ، وَيُسَوِّي تَدْلِيسَ التَّسْوِيَةِ، وَقَدْ عَنْعَنَ فِي الْإِسْنَادِ، وَمِثْلُهُ عَلَيْهِ أَنْ يُصَرِّحَ بِالسَّمَاعِ فِي جَمِيعِ طَبَقَاتِ الْإِسْنَادِ، وَبَقِيَّةُ رِجَالِهِ ثِقَاتٌ.

وَذَكَرَهُ الْمِزِّيُّ فِي «تُحْفَةِ الأَشْرَافِ» (١٦٠٥٠).

=

(١) فَرِوَايَةُ: خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ عَنْ عَائِشَةَ مُرْسَلَةٌ، وَهُوَ يَرْوِي هَذَا الْحَدِيثَ بِوَاسِطَةِ: «**رَبِيعَةَ بْنِ الْغَازِ الْجُرَشِيِّ**» عَنْ عَائِشَةَ.

وَانْظُرْ: «تُحْفَةَ التَّحْصِيلِ» لِلْعِرَاقِيِّ (ص٩٣)، وَ«جَامِعَ التَّحْصِيلِ» لِلْعَلَائِيِّ (ص١٧١).

وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي «السُّنَنِ الْكُبْرَىٰ» (ج٣ ص١٧٨)، وَفِي «السُّنَنِ الصُّغْرَىٰ» (ج٤ ص٢٠٣)، وَابْنُ خُزَيْمَةَ فِي «مُخْتَصَرِ الْمُخْتَصَرِ مِنَ الْمُسْنَدِ الصَّحِيحِ» (٢١١٦) مِنْ طَرِيقِ سُفْيَانَ عَنْ عَاصِمٍ عَنِ الْمُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ عَنْ سَوَاءٍ الْخُزَاعِيِّ **عَنْ عَائِشَةَ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا **قَالَتْ: (كَانَ النَّبِيُّ** ﷺ **يَصُومُ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ، وَالْخَمِيسِ)**.

وَذَكَرَهُ الْمِزِّيُّ فِي «تُحْفَةِ الأَشْرَافِ» (١٦١٤٠).

وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي «السُّنَنِ الْكُبْرَىٰ» (ج٣ ص١٧٨)، وَفِي «الْمُجْتَبَىٰ» (ج٤ ص١٥١ وَ٢٠٣)، وَأَبُو يَعْلَىٰ فِي «مُعْجَمِ شُيُوخِهِ» (٣١) مِنْ طَرِيقِ عُمَرَ بْنِ سَعْدٍ الْحَفَرِيِّ عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا يُرْوَىٰ بِغَيْرِ هَذَا الْإِسْنَادِ: مِنْ وَجْهٍ أَصْلَحُ مِنْ هَذَا، كَمَا سَبَقَ: مِنْ رِوَايَةِ: رَبِيعَةَ الْجُرَشِيِّ عَنْ عَائِشَةَ، وَهَذِهِ الرِّوَايَةُ صَوَّبَهَا الْحَافِظُ الْمِزِّيُّ فِي «تُحْفَةِ الْأَشْرَافِ»» (١٦٠٦٣).

قَالَ الْحَافِظُ النَّسَائِيُّ: (هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ). يَعْنِي: بِهَذَا الإِسْنَادِ.

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ رَحِمَهُ اللَّهُ **فِي «عِلَلِ الْحَدِيثِ» (ج١ ص٢٤٢)**: (وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ: رَوَاهُ الْحَفَرِيُّ أَبُو دَاوُدَ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ مَنْصُورٍ[1]، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ عائِشَةَ؛ قَالَتْ: **(كَانَ النَّبِيُّ** ﷺ **يَصُومُ شَعْبَانَ، ويَتَحَرَّىٰ الإثنَيْنِ والْخَمِيسِ)**؟.

---

(١) **قلتُ**: فَحَدِيثُ مَنْصُورٍ، غَيْرُ مَحْفُوظٍ فِي هَذَا النَّقْلِ.

قَالَ أَبِي: هَذَا خَطَأٌ؛ لَيْسَ هَذَا مِنْ حَدِيثِ مَنْصُورٍ؛ إِنَّمَا هُوَ: الثَّوْرِيُّ، عَنْ ثَوْرٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ الْغَازِ، عَنْ عائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ كَذَا رَوَاهُ الثَّوْرِيُّ، وَيَحْيَىٰ وَجَمَاعَةٌ، عَنْ ثَوْرٍ). اهـ

قُلْتُ: وَهَذَا الِاخْتِلَافُ: لاَ يَضُرُّ حَدِيثَ الْبَابِ، فانْتَبِهْ.

قَالَ الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ **فِي «إِرْوَاءِ الْغَلِيلِ» (ج٤ ص١٠٦)**: (وَفِيهِ اخْتِلَافٌ بَيَّنَهُ النَّسَائِيُّ، وَلَكِنْ لاَ يَضُرُّهُ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَىٰ). اهـ

قُلْتُ: وَهَذَا الاخْتِلَافُ لاَ يَضُرُّ حَدِيثَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا؛ لِأَنَّهُ لاَ يُوجَدُ مَا يُنْكَرُ فِي مَتْنِهِ، وَسَنَدِهِ؛ لِأَنَّهُ رُجِّحَ: الْإِسْنَادُ الْأَوَّلُ عَلَىٰ الْقَوَاعِدِ الْحَدِيثِيَّةِ، فَافْهَمْ لِهَذَا تَرْشَدُ.

* وَهَذَا التَّرْجِيحُ يَتَّفِقُ مَعَ الْقَوَاعِدِ الْحَدِيثِيَّةِ، وَلَاَ يُخَالِفُهَا أَلْبَتَّةَ.

قُلْتُ: فَصَوْمُ يَوْمِ الْإِثْنَيْنِ، وَصَوْمُ يَوْمِ الْخَمِيسِ: مِنَ الصِّيَامِ الْمُسْتَحَبِّ الَّذِي تُرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتُ، وَتُكَفَّرُ بِهِ السَّيِّئَاتُ، لِأَنَّ هَذَا الصَّوْمَ مِنَ الْعِبَادَاتِ الَّتِي يُحِبُّهَا اللهُ تَعَالَىٰ، وَرَسُولُهُ ﷺ.[1]

فَعَنْ شَقِيقٍ قَالَ: سَمِعْتُ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **يَقُولُ: (بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَ عُمَرَ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**، إِذْ قَالَ: أَيُّكُمْ يَحْفَظُ قَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْفِتْنَةِ؟ قَالَ: فَقُلْتُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ:**

---

(١) وَانْظُرْ: «تُحْفَةَ الْأَحْوَذِيِّ» لِلْمُبَارَكْفُورِيِّ (ج٣ ص٤٥١)، وَ«إِرْوَاءَ الْغَلِيلِ» لِلشَّيْخِ الْأَلْبَانِيِّ (ج٤ ص١٠٥)، وَ«الْفَتَاوَىٰ» لِلشَّيْخِ ابْنِ بَازٍ (ج١٥ ص٣٨٧)، وَ«الشَّرْحَ الْمُمْتِعَ» لِشَيْخِنَا ابْنِ عُثَيْمِينَ (ج٦ ص٤٦١)، وَ«النَّبِيهَ فِي شَرْحِ التَّنْبِيهِ» لِابْنِ الرِّفْعَةِ (ج٦ ص٤٠٣)، وَ«الْغُرَرَ الْبَهِيَّةَ» لِلْأَنْصَارِيِّ (ج٣ ص٦٢٩).

فِتْنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ، وَمَالِهِ، وَوَلَدِهِ، وَجَارِهِ، تُكَفِّرُهَا الصَّلَاةُ، وَالصَّدَقَةُ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ). وَفِي رِوَايَةٍ: (يُكَفِّرُهَا الصَّلَاةُ، وَالصَّوْمُ، وَالصَّدَقَةُ).

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (٥٢٥)، وَ(٧٠٩٦)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (٢٨٩٣)، وَالدَّانِي فِي «السُّنَنِ الْوَارِدَةِ فِي الْفِتَنِ» (٦٤)، وَنُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ فِي «الْفِتَنِ» (جـ١ ص٤٧) مِنْ طَرِيقِ الْأَعْمَشِ حَدَّثَنَا شَقِيقٌ بِهِ.

قُلْتُ: فَهَذَا الْحَدِيثُ يَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّ الصَّوْمَ مِنْ فَرْضٍ، أَوْ نَفْلٍ، يُكَفِّرُ السَّيِّئَاتِ.

* فَجَدِيرٌ بِالْمُسْلِمِ: أَنْ يَكُونَ لَهُ حَظٌّ مِنْ صِيَامٍ: قَلَّ، أَوْ كَثُرَ.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (إِنَّ اللهَ تَعَالَىٰ قَالَ: مَنْ عَادَىٰ لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالْحَرْبِ، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ، وَلَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّىٰ أُحِبَّهُ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ: كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا، وَلَئِنْ سَأَلَنِي لَأُعْطِيَنَّهُ، وَلَئِنِ اسْتَعَاذَنِي لَأُعِيذَنَّهُ).

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (جـ١١ ص٣٤٠ وَ٣٤١)، وَابْنُ أَبِي سَعْدٍ فِي «الْأَرْبَعِينَ» (ص٧٩)، وَالْمِهْرَوَانِيُّ فِي «الْمِهْرَوَانِيَّاتِ» (٤٠)، وَالْمِزِّيُّ فِي «تَهْذِيبِ الْكَمَالِ» (جـ٢٦ ص٩٤)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الزُّهْدِ الْكَبِيرِ» (ص٢٦٩)، وَفِي «الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ» (ص٦٢٣)، وَفِي «السُّنَنِ الْكُبْرَىٰ» (جـ٣ ص٣٤٦)، وَ(جـ١٠ ص٢٦٩)، وَفِي «الْأَرْبَعِينَ الصُّغْرَىٰ» (ص٧٥)، وَالْبَغَوِيُّ فِي «شَرْحِ السُّنَّةِ» (جـ٥ ص١٩)، وَفِي «مَصَابِيحِ السُّنَّةِ» (جـ٢ ص١٤٦)، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي «حِلْيَةِ الْأَوْلِيَاءِ» (جـ١ ص٤ وَ٥)، وَالذَّهَبِيُّ فِي «مِيزَانِ الِاعْتِدَالِ» (جـ٢ ص١٦٤)، وَفِي «تَذْكِرَةِ الْحُفَّاظِ» (جـ٣

ص٩٠٧)، وَابْنُ الْحَمَّامِيِّ فِي «الْمُنْتَخَبِ مِنْ مَسْمُوعَاتِهِ» (ق/ ١٧١/ ط)، وَابْنُ بَلْبَانَ فِي «الْمَقَاصِدِ السَّنِيَّةِ» (ص٨٥)، وَالْأَبَرْقُوهِيُّ فِي «مُعْجَمِ الشُّيُوخِ» (قَ/ ٦٢ / ط)، وَالْمَرَاغِيُّ فِي «مَشْيَخَتِهِ» (ص٤٥٨)، وَالسُّيُوطِيُّ فِي «بُغْيَةِ الْوُعَاةِ» (ج٢ ص٤٢٥)، وَرِزْقُ اللهِ التَّمِيمِيُّ فِي «أَحَادِيثَ مِنْ مَسْمُوعَاتِهِ» (قَ/ ١٥٠/ ط)، وَابْنُ اللَّتِّيِّ فِي «مَشْيَخَتِهِ» (ص٤٤٦)، وَابْنُ كَرَامَةَ فِي «جُزْئِهِ» (٣٩)، وَيُوسُفُ بْنُ الْحَسَنِ النَّابُلْسِيُّ فِي «الْأَحَادِيثِ السِّتَّةِ الْعِرَاقِيَّةِ» (ق/ ٢٦/ ط) مِنْ طَرِيقِ خَالِدِ بْنِ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ حَدَّثَنِي شُرَيْكُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا الحَدِيثُ يَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّ مَنْ سَعَىٰ فِي نَوَافِلِ الْعِبَادَاتِ تَقَرُّبًا إِلَىٰ اللهِ تَعَالَىٰ أَحَبَّهُ اللهُ تَعَالَىٰ، وَقَرَّبَهُ مِنْهُ، وَوَفَّقَهُ فِي سَمْعِهِ، وَبَصَرِهِ، وَكَانَ مَعَهُ، يُجِيبُ دُعَاءَهُ، وَيُعِيذُهُ مِمَّا يَخَافُ، وَيَحْذَرُ، وَكَفَىٰ بِاللهِ حَسِيبًا.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: كُلُّ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ لَهُ، إِلَّا الصِّيَامَ، فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ).

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (١٩٠٤)، ومُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (١١٥١) مِنْ طَرِيقِ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ الزَّيَّاتِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ ﷺ بِهِ.

وَبَوَّبَ عَلَيْهِ الْحَافِظُ النَّوَوِيُّ فِي «الْمِنْهَاجِ» (ص٢٧٥)؛ بَابُ: فَضْلِ الصِّيَامِ.

قُلْتُ: فَالصِّيَامُ مِنْ أَحَبِّ الْأَعْمَالِ إِلَىٰ اللهِ تَعَالَىٰ مِنْ فَرْضٍ، وَنَفْلٍ.

فَمَنْ صَامَ يَوْمًا تَطَوُّعًا حَازَ الدَّرَجَاتِ الْعُلَىٰ، وَأَحَبَّهُ الرَّحْمَنُ، وَالِاسْتِمْرَارُ عَلَىٰ ذَلِكَ الصِّيَامِ جَالِبٌ لِلْأَجْرِ الْجَزِيلِ، وَالتَّوْفِيقِ الْعَظِيمِ.

قَالَ العَلَّامَةُ الشَّيْخُ عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ بَازٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْفَتَاوَىٰ» (ج١٥ ص٣٨٧): (لَا حَرَجَ فِي صَوْمِ أَحَدِ الْيَوْمَيْنِ -يَعْنِي: الْإِثْنَيْنَ وَالْخَمِيسَ-، فَمَنْ صَامَهُمَا، أَوْ أَحَدَهُمَا: فَهُوَ عَلَىٰ خَيْرٍ عَظِيمٍ، وَلَا يَجِبُ الجَمْعُ بَيْنَهُمَا، بَلْ ذَلِكَ مُسْتَحَبٌّ، لِلْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ الْوَارِدَةِ فِي ذَلِكَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ). اهـ

وَبَوَّبَ الْحَافِظُ ابْنُ خُزَيْمَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «صَحِيحِهِ» (ج٣ ص٥١٩)؛ بَابُ: اسْتِحْبَابِ صَوْمِ الْإِثْنَيْنِ، وَيَوْمِ الْخَمِيسِ، وَتَحَرِّي صَوْمِهِمَا، اقْتِدَاءً بِفِعْلِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَبَوَّبَ عَلَيْهِ الْحَافِظُ النَّوَوِيُّ فِي «رِيَاضِ الصَّالِحِينَ» (ص٤٨٩): بَابُ اسْتِحْبَابِ صَوْمِ الْإِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ.

وَبَوَّبَ عَلَيْهِ الْحَافِظُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي «الْوَفَا بِفَضَائِلِ الْمُصْطَفَىٰ» (ج٣ ص٢٣٤): **الْبَابُ الثَّالِثُ**: فِي صَوْمِهِ ﷺ الْإِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ.

وَقَالَ شَيْخُنَا الْعَلَّامَةُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ الْعُثَيْمِينُ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ رِيَاضِ الصَّالِحِينَ» (ج٥ ص٢٩٧): (هَذَا دَلِيلٌ عَلَىٰ أَنَّ أَفْعَالَ النَّبِيِّ ﷺ: حُجَّةٌ يُحْتَجُّ بِهَا، وَلَا يُقَالُ هَذَا مِنْ خَصَائِصِهِ، لِأَنَّ الأَصْلَ عَدَمُ الخُصُوصِيَّةِ، فَإِذَا فَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ فِعْلًا، فَهُوَ حَقٌّ، إِنْ كَانَ عِبَادَةً: فَهُوَ عِبَادَةٌ، وَإِنْ كَانَ عَادَةً: فَهُوَ عَادَةٌ، وَلَيْسَ بِمُحَرَّمٍ). اهـ

وَقَالَ شَيْخُنَا الْعَلَّامَةُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ الْعُثَيْمِينُ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «فَتَاوَىٰ أَحْكَامِ الصِّيَامِ» (ص٤٠٦): (صَوْمُ يَوْمِ الْإِثْنَيْنِ، وَالْخَمِيسِ: سُنَّةٌ).اهـ

وَقَالَ شَيْخُنَا الْعَلَّامَةُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ الْعُثَيْمِينُ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «فَتَاوَىٰ أَحْكَامِ الصِّيَامِ» (ص٤٠٧): (يَوْمُ الْإِثْنَيْنِ، وَالْخَمِيسِ: يُسَنُّ صَوْمُهُمَا). اهـ

وَقَالَ الْفَقِيهُ ابْنُ بَلْبَانَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «أَخْصَرِ الْمُخْتَصَرَاتِ» (ص١٤٨): (يُسَنُّ صَوْمُ الْخَمِيسِ، وَالْإِثْنَيْنِ، وَسِتٍّ مِنْ شَوَّالَ). اهـ

وَقَالَ الْفَقِيهُ الْبُهُوتِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الرَّوْضِ الْمُرْبِعِ» (ج١ ص٤٣٤): (وَسُنَّ: صَوْمُ الْإِثْنَيْنِ، وَالْخَمِيسِ). اهـ

وَقَالَ الْفَقِيهُ الشَّيْخُ ابْنُ بَازٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْفَتَاوَىٰ» (ج١٥ ص٣٨٧): (وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ: يَصُومُ الْإِثْنَيْنِ، وَالْخَمِيسِ). اهـ

وَقَالَ شَيْخُنَا الْعَلَّامَةُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ الْعُثَيْمِينُ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الشَّرْحِ الْمُمْتِعِ» (ج٦ ص٤٦١): (فَيُسَنُّ لِلْإِنْسَانِ: أَنْ يَصُومَ يَوْمَيْ: «الْإِثْنَيْنِ»، وَ«الْخَمِيسِ»، مِنْ كُلِّ أُسْبُوعٍ). اهـ

وَقَالَ الْفَقِيهُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْمِنْهَاجِ» (ج٣ ص١٧١): (يُسَنُّ صَوْمُ الْإِثْنَيْنِ، وَالْخَمِيسِ). اهـ

هَذَا آخِرُ مَا وَفَّقَنِيَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ إِلَيْهِ فِي تَصْنِيفِ هَذَا الْكِتَابِ النَّافِعِ الْمُبَارَكِ -إِنْ شَاءَ اللهُ- سَائِلًا رَبِّي جَلَّ وَعَلَا أَنْ يَكْتُبَ لِي بِهِ أَجْرًا، وَيَحُطَّ عَنِّي فِيهِ وِزْرًا، وَأَنْ يَجْعَلَهُ لِي عِنْدَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ذُخْرًا... وَصَلَّىٰ اللهُ وَسَلَّمَ وَبَارَكَ عَلَىٰ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَىٰ آلِهِ، وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ،

وَآخِرُ دَعْوَانَا أَنِ الْحَمْدُ اللهُ

رَبِّ الْعَالَمِينَ

فِهْرِسُ المَوْضُوعَاتِ

الرَّقْمُ	المَوْضُوعُ	الصَّفْحَةُ
١)	دُرَّةٌ نَادِرَةٌ.....	٥
٢)	الْمُقَدِّمَةُ.....	٦
٣)	ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَىٰ سُنِّيَّةِ صَوْمِ يَوْمِ الْإِثْنَيْنِ، وَيَوْمِ الْخَمِيسِ مِنْ كُلِّ أُسْبُوعٍ أَحْيَانًا، وَلَمْ يَثْبُتْ رَفْعُ الأَعْمَالِ فِيْهِمَا إِلَىٰ اللهِ تَعَالَىٰ.....	٨

حدثنا و أخبرنا
مكتبة أهل الحديث